5011 - حكم صلاة المرأة على النبي عليه الصلاة والسلام حال عذرها - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

تسأل سؤال اخر لو تكرمتم سماحة الشيخ وتقول هل يجوز الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم للمرأة وهي في عذرها نعم يجوز للمرأة ان تصلي على النبي صلى الله عليه وسلم اللهم صلي في جميع الاحوال وان كانت في حال الحيض والنفاس كما تذكر الله سبحانه وتعالى - 00:00:00

قالت عائشة رضي الله عنها كان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل احيانه يعني في حال الجنابة وغيرها. فاذا قال الحائض سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر. هذا طيب. وهكذا النفساء وهكذا اذا صلت على النبي صلى الله عليه وسلم فان - 00:00:20

الصلاة لم من ذكر الله فالحائض والنفساء يشرع له ما ذكر الله والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في جميع الاحوال الا في حال الجنابة فانه لا يقرأ القرآن خاصة. مم. وهكذا الرجل لا يقرأها في حال الجنابة. اما ما سوى القرآن من الذكر - 00:00:40

فان الجنب والحائض والوساع مشروع لهم الاكثار من ذكر الله سبحانه وتعالى. لكن يستثنى من ذلك الجنب فانه لا يقرأ القرآن قال حتى يغتسل. ولا يمسه حتى يغتسل. وهكذا الحيض الوسى لا تمس لا تمس المصحف الا بعد الغسل. لكن - 00:01:00

الا مأساة ان تقرأها عن ظهر قلب لان مدتهما تطول. نعم. ليستا مثل الجنوب مدة قصيرة. فالحيض مدتهما هالامانة من قراءته من القرآن عن ظهر قلب في اصح قولي العلماء. نعم. بارك الله فيكم - 00:01:20